رابط المادة على منصة باحث

الطهارة - التيمم - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 2397 - حكم التيمم لرفع الجنابة عند العجز عن استعمال الماء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

سؤاله الثاني يقول التيمم هل يسقط؟ هل يسقط عن الجنب الاغتسال بتاتا؟ وكم صلاة يمكن ان طلي به وما هي نواقضه التيمم يقوم مقام الماء الله جعل الارض مسجدا وطهورا للمسلمين - 00:00:00

فاذا فقد الماء او عجز عن المرض قام مقامه فلا يزال كافيا حتى يجد الماء اذا وجد الماء وجلب عليه الغسل عن جنابته السابقة وهكذا المريظ اذا برئ وعافاه الله يغتسل عن جنابته السابقة التي تطهرها بالتيمم - 00:00:18

لقول النبي صلى الله عليه وسلم الصعيد وضوء المسلم عشر سنين ثم قال فاذا وجدت الماء فامسه بشرتك اذا وجد المال الجنب امسه بشرته اغتسل بعد ذلك. عما مضى واما - 00:00:38

صلواته كلها صحيحة بالتيمم عند عجزه عن الماء لعدم وجود الماء او عند عجزها ما لاجل المرض الذي يمنعه من الماء. حتى ينتهي المرض ويشفى منه وحتى يجد الماء ولو طالت المدة. نعم - 00:00:55

انما بقاؤه بالتيمم لا يجوز بعد ان يجد الماء او بعد ان يشفى. او بعد ان نعم - 00:01:10